

الفصل الأول

يقيد منظر ايسي نيفري لملحقة دمنات حسبما هو مبين في قرار مدير التعليم العمومي وفي الخريطة الملحقة به في جملة المناظر الجميلة

الفصل الثاني

يدخل منظر ايسي نيفري تحت حكم حرمان الصيانة الميمنة في قرار مدير التعليم العمومي المشار اليه اعلاه والسلام
وحرر بالرباط في 18 جمادى الاولى 1368 الموافق 19 مارس 1949
الامضاء : محمد المقرري

اطلع عليه واذن بنشره

الرباط في 4 أبريل 1949

الوزير المفوض المعتمد بالاقامة العامة : م. لاکوست

الحمد لله وحده

قرار وزير

في المصادقة على عمليات تحديد ثلاثة اقسام من الغابة المخزنية لاموزر مرموشة ناحية فاس

بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 26 صفر 1334 الموافق 3 يناير 1916 الصادر في سن ضابط خصوصي لتحديد الاملاك المخزنية وهو المغير والستم بالظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1341 الموافق 14 مارس 1923

وبناء على القرار الوزيري المؤرخ في 15 رمضان 1365 الموافق 13 غشت 1946 الصادر في الاذن بتحديد مجموع الغابات لملحقة الامور الاهلية باموزر مرموشة وفي تعيين يوم 29 أكتوبر 1946 تاريخا للشروع في العمليات المذكورة

وحيث انه

اولا قد جرت في الاجال المعينة كل الموجبات السابقة واللاحقة لتحديد المشار اليه اعلاه والمقررة في الفصول عدد 4 وعدد 5 وعدد 7 من الظهير الشريف الانف الذكر المؤرخ في 26 صفر 1334 الموافق ثالث يناير 1916 حسبما ذلك هو مبين في الشهادات المضافة الى ملف اوراق التحديد

ثانيا لم يقع من قبل اي تسجيل كان يخص بقطعة كائنة بمنطقة تحديد الاقسام الثلاثة المتحدت عنها الغابة المخزنية لاموزر مرموشة

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 الموافق 21 دجنبر 1921 في تعيين كيفية تدبير شؤن الاملاك البلدية والقرارات الوزيرية التي صدرت في تغييره او تمينه

ونظرا الى الراي الذي ابدته اللجنة البلدية لمدينة الرباط اثناء اجتماعها يوم 23 مارس 1948
وبناء على اقتراح مدير الداخلية بعد استشارة مدير المالية قررنا ما ياتي :

الفصل الأول

يوذن لمدينة الرباط بان تتخلى للدولة الشريفة عن قطعتي ارض كائنتين بزقاق سيدي فاتح بالرباط تبلغ مساحتهما الاجمالية الفا وثلاثمائة وخمسة وسبعين مترا مربعا بالتقريب (1375) تابعين للاملاك الخاصة بالبلدية حسبما هو معلم عليهما بخط احمر في الخريطة المضافة الى اصل هذا القرار وذلك لبناء مستوصف يكون مشتملا على اقسام صحية متعددة

الفصل الثاني

يقع هذا التخلي بضمن مبدئي قدره فرنك واحد

الفصل الثالث

يسند تنفيذ هذا القرار الى السلطات البلدية لمدينة الرباط والسلام
وحرر بالرباط في 25 جمادى الاولى 1368 الموافق 26 مارس 1949
الامضاء : محمد المقرري

اطلع عليه واذن بنشره

الرباط في 11 أبريل 1949

الوزير المفوض المعتمد بالاقامة العامة : فرانسى لاکوست

الحمد لله وحده

قرار وزير

في تقييد منظر ايسي نيفري في جملة المناظر الجميلة (ملحق دمنات)

انه بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 21 يوليو 1945 المتعلق بالمحافظة على الآثار التاريخية والمناظر البهيجة والكتابة المنقوشة والاشياء الفنية والعتيقة وصيانة المدن القديمة وانواع الهندسة الاقليمية وبالاخص الباب الثاني منه

وبناء على قرار مدير التعليم العمومي المؤرخ في 25 شتنبر 1948 الصادر في الاذن باجراء بحث بقصد تقييد منظر ايسي نيفري (ملحق دمنات) في جملة المناظر الجميلة
وبناء على ما نتج من البحث قررنا ما ياتي :